



الصندوق العالمي لمحاربة الإيدز والسل والملاريا

ترتيبات وكيل متلقي المنح

جدول المحتويات

1. مقدمة
2. نظرة عامة
3. الأدوار والمسؤوليات
4. اختيار المتلقين الرئيسيين والحد الأدنى من المتطلبات
5. تقييم المتلقين الرئيسيين
6. اتفاقية المنحة: ميزانية البرنامج المطلوب ونتائجه
7. التمويل والمصروفات والتقارير القائمة على الأداء

الجزء الأول: مقدمة

1. تم تأسيس الصندوق العالمي في عام 2002 كشراكة خاصة عامة لتوفير كميات كبيرة بسرعة من الموارد الإضافية لمن يمكنهم عمل شيء مختلف في محاربة الإيدز والفيروس المسبب له والسل والملاريا في الدول الفقيرة. وفي أقل من عام، التزم الصندوق بمبلغ 1.5 بليون دولار أمريكي لعروض المنح لعدد 92 دولة حيث تم إرسالها لمجلس الإدارة ومجموعات ممثلي متلقي التمويل من القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني.
2. وكألية تمويل، يحتاج الصندوق العالمي إلى بعض اتفاقيات الوكالة لضمان استخدام عائدات المنحة للأغراض والنتائج المخصصة لها دون فرض متطلبات وأعباء جديدة غير ضرورية على متلقي المنح. وفي وضع اتفاقيات الوكالة تلك، يهدف الصندوق لإيجاد التوازن الصحيح بين الأولويات الثلاث طبقاً لوثيقة إطار العمل المنظمة له:
 - تطوير النقل السريع للموارد لمساعدة السكان المعنيين.
 - لضمان استخدام هذه الموارد بشكل مسؤول وتحقيق النتائج،
 - لدعم ملكية متلقي التمويل في الدولة والتطوير المؤسسي المحلي المستمر.

ترتيبات وكيل متلقي المنح

3. سيتم مراقبة اتفاقيات الوكالة الخاصة بالصندوق العالمي باستمرار مع تقييمها بشكل دوري للتأكد من تحقيق التوازن المناسب بين تلك الأولويات والتحسينات المطلوبة.

4. توضح هذه الوثيقة أدوار الأطراف المختلفة ومسؤولياتها تجاه ترتيبات وكالة الصندوق العالمي لم تلقي المنحة كما تم تأسيسها خلال العام الأول من عمليات الصندوق. يتم توفير ترتيبات الوكالة وتنظيمها حسب الضرورة استناداً إلى الدروس المستفادة من الجولتين الأولى والثانية من المنح بالتساوي مع متلقي المنح من الصندوق العالمي ومتلقي التمويل الآخرين.

الجزء الثاني: نظرة عامة

مبادئ وكيل الصندوق العالمي

الصندوق العالمي هو واسطة مالية وليس جهة تنفيذ ويوفر منح التمويل المستند إلى الأداء للمتلقين على مستوى الدول لمحاربة الإيدز والفيروس المسبب له والسل والملاريا. الصندوق سوف:

- يعتمد على متلقي التمويل المحليين على مستوى الدولة لتنفيذ البرامج وإدارة سير المنحة.
- يطور الإفراج السريع عن التمويل لمساعدة السكان المستهدفين.
- يراقب ويقيم فعالية البرنامج ويتخذ القرارات المتعلقة بالتمويل المستقبلي المستند إلى أداء البرنامج والمسؤولية المالية.
- يشجع حسب الإمكان استخدام القواعد والعمليات الموجودة في الدول متلقي المنح.

- حالة الأوبئة (فيروس الإيدز والملاريا والسل) في المنطقة المرتبطة بالبرنامج.
- حالة الأوبئة القومية، بما فيها النواقل والعواقب التي خارج نطاق تحكم المتلقي الرئيسي.
- استجابة المتلقي الرئيسي في منع الانتشار الأكثر للمرض (الأمراض) وترحيل تأثيراته والتركيز على النتائج المحققة.
- النتائج غير المتوقعة والدروس المستفادة.
- المعلومات الخاصة بالبرنامج المتفق عليها بغرض التحليل النوعي.

5. من المرتقب أن تكون ترتيبات الوكالة للصندوق العالمي مرنة وتتسم بالاستجابة للبيئات المحلية، لتشجيع تنمية القدرات المحلية القوية ولدعم أفضل الممارسات وجهود التناغم¹. بعد الموافقة على عرض خاص بالتمويل بواسطة مجلس إدارة الصندوق العالمي، يمنح الصندوق الملكية الكاملة للتنفيذ لمتلقي التمويل المحليين، بما فيها إدارة سير المنحة على مستوى البلد. لا يقضي أو يفرض الصندوق حلول تنفيذ معينة. بالأحرى، يتبنى الصندوق الاتجاه القائم على الأسس ويشجع استخدام الترتيبات الموجودة والقواعد والعمليات على مستوى البلد طالما أنها:

- تضمن تدفق التمويل الفعال لكافة أطراف التنفيذ مع ترتيبات المسؤولية المناسبة لضمان استخدام التمويل في الأغراض المطلوبة.
- توفر عملية إعداد تقارير تتسم بالشفافية والدقة عن نتائج البرنامج والمسؤوليات المالية.


¹طبقاً لـ، أي، عمل لجنة المساعدة التنموية (DAC) لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) Task Force on Donor Practices عن المسؤولية والإدارة المالية.

- تضمن الشفافية والتنافسية والتوريدات المناسبة وتوفير الإدارة ذات آلية مراقبة جودة مناسبة ووفقاً للقوانين الدولية.
 - تضمن المراقبة والتقييم الفعال ذي آليات مراقبة جودة مناسبة.
6. يضمن الصندوق العالمي تقليل المخاطر إلى مستوى مقبول خلال عمليات التقييم المبدئية لترتيبات التنفيذ مقابل الحد الأدنى من القدرات المطلوبة، بالإضافة إلى عمليات تحقق دورية للنتائج المحققة والمسؤوليات المالية أثناء فترة المنحة.

الجزء الثالث: الأدوار والمسؤوليات

7. آليات التنسيق القطرية (CCM) تشمل مشاركة متلقي التمويل من القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني وشركاء التطوير في تصميم عروض المنح وإرسالها إلى الصندوق العالمي الذي يحدد الاحتياجات الأولية وفجوات التمويل على المستوى القومي للجهود الموجودة في مواجهة الأمراض الثلاثة وبالمثل مع المناهج الجديدة والمبتكرة. يوافق الصندوق العالمي على التمويل لفترة العامين الأولين بالنسبة للعروض الجيدة استناداً إلى الاحتياجات الأولية وتوفر الموارد المالية للصندوق. وخلال تنفيذ العروض الموافق عليها، يضطلع أعضاء آلية التنسيق القطرية بأدوار مختلفة حسب ملاءمتها لتحقيق النتائج نحو الهدف المؤسس عليه عرضهم. وأثناء تقدم عملية التنفيذ، تتلقى آلية التنسيق القطرية تقارير مالية وبرنامجية دورية وتراجعها لضمان استمرار التقدم وصحة البيانات المعلنة.
8. لتسهيل إدارة المنحة، يطلب الصندوق العالمي من آلية التنسيق القطرية اقتراح **متلقي رئيسي (PR)** أو بضع منهم على مستوى البلد ليكونوا مسؤولين عن نتائج البرنامج والمسؤولية المالية. كل متلق رئيسي مسئول عن عدة متلقين فرعيين. وإذا لم يكن المتلقي الرئيسي المقترح عضواً في آلية التنسيق القطرية، فمن المتوقع أن يكون كذلك. يتلقى المتلقون الرئيسيون مصروفات دورية من التمويل مباشرة من حساب الوصي الخاص بالصندوق العالمي لدى البنك الدولي، يوظف هذا التمويل نحو تنفيذ العرض الموافق عليه وإرسال التقارير الدورية حول التقدم المحرز في تنفيذ المنحة إلى الصندوق العالمي وآلية التنسيق القطرية.
9. يجب على المتلقين الرئيسيين أن يضمنوا وضع الترتيبات الفعالة لـ (1) مصروفات التمويل لكافة الكيانات المنفذة (المتلقين الفرعيين)، و(2) إدارة التوريدات والإمدادات، والمراقبة والتقييم بما فيها التقارير الدورية حول نتائج البرنامج والمسؤولية المالية للصندوق العالمي وآلية التنسيق القطرية. يشجع الصندوق، حسب الإمكان، المتلقين الرئيسيين والشركاء المنفذين الأجرين لاستخدام النظم والترتيبات الموجودة والاعتماد عليها لتنفيذ العرض الموافق عليه. يتم توضيح المسؤوليات الكاملة للمتلقين الرئيسيين في **اتفاقية المنحة** الخاصة بالصندوق العالمي. من المتوقع أن يكون المتلقون الرئيسيون متلقي تمويل محليين من القطاع العام أو الخاص أو المجتمع المدني.

ترتيبات وكالة متلقي المنح لشركاء الصندوق العالمي



10. قبل أن يتم صرف مصروفات المنحة لعرض تمت الموافقة عليه، يقوم الصندوق العالمي بتقييم وفاء ترتيبات التنفيذ الخاصة بالمتلقي (المتلقين) الرئيسي المقترحة الحد الأدنى من المتطلبات المعينة. أثناء فترة المنحة، يخول الصندوق مصروفات التمويل دورياً استناداً إلى الطلبات من المتلقين الرئيسيين والتحديثات الخاصة بتقديم البرنامج والمسؤولية المالية.

11.

12. ليس للصندوق العالمي تواجد على مستوى الدولة خارج مكاتبه في جنيف، لكنه يتعاقد مع خبراء استشاريين مستقلين من داخل البلد: **وكلاء الصندوق المحليين (LFA)**. يتعاقد الصندوق العالمي عادة مع وكيل صندوق محلي لكل منحة للبلد لكي (1) يقيم امتلاك المتلقي (المتلقين) الرئيسي المقترح الحد الأدنى من القدرات المطلوبة لتحمل المسؤولية المالية والبرنامجية للمنحة قبل توقيع اتفاقية القرض، و (2) يقدم إشرافاً وتحققاً مستقلاً لتقديم البرنامج والمسؤولية المالية خلال فترة المشروع. يتوقف حجم العمل المطلوب لكل وكيل محلي للصندوق على بيئة البلد المعينة والقدرة الموجودة للمتلقى الرئيسي المقترح، ومن المتوقع أن تناقص على أن يقوم للمتلقى الرئيسي بمرور فترة المنحة بتوضيح نتائج البرنامج والمسؤولية المالية.

13. ولتجنب تعارض المصالح المحتمل مع المتلقين الرئيسيين، بالنسبة لما يتحملوا مسؤولية الإشراف عليه، لا يجب اشتراك وكلاء الصندوق المحليين في تصميم البرامج الممولة ولا تنفيذها. وسيتم اختيار وكلاء الصندوق المحليين بواسطة الصندوق العالمي بعد التشاور مع آلية التنسيق القطرية ذات الصلة.

14. وكوسيلة مالية أكثر منها وكالة فنية، لا يوفر الصندوق العالمي دعماً أكثر من التمويل على المستوي القطري. بالنسبة لبناء القدرات والمساعدة الفنية، يشجع الصندوق متلقي التمويل المحليين للتعامل مع شركاء التطوير ذوي التواجد داخل البلد و/أو الهيئات الأخرى الذين لديهم الخبرات المطلوبة.

الجزء الرابع: اختيار المتلقين الرئيسيين والحد الأدنى من المتطلبات

15. ولتحمل المسؤولية المالية والبرنامجية للمنحة بنجاح، يحتاج المتلقون الرئيسيون حدّاً أقصى من القدرات والأنظمة المعينة. لا يفرض الصندوق العالمي ترتيبات تنفيذ معينة. بل يشجع الصندوق استخدام أنظمة المتلقين الرئيسيين طالما يمكنها توفير الحد الأدنى من القدرات المطلوبة. وقبل الموافقة على الدخول في اتفاقية منحة مع كيان تم تعيينه ليكون متلقياً رئيسياً عن طريق آلية تنسيق قطرية، يقوم الصندوق العالمي بتقييم ما إذا كان هذا الكيان يمتلك (أو يمكنه الوصول إلى) الحد الأدنى من القدرات المطلوبة، بما يتناسب مع العرض الخاص الموافق علي منحه التمويل. حدد الصندوق العالمي الحد الأدنى من المتطلبات للمتلقى الرئيسي في أربع نواحي:

أ. الأنظمة والإدارة المالية التي:

- (1) تسجل كافة التعاملات والموازنات بنجاح بما فيها المدعومة من قبل الصندوق العالمي.
- (2) يمكنها صرف مصروفات التمويل للمتلقين الفرعيين والموردين في توقيتات واضحة وبأسلوب مسؤول.
- (3) يمكنها دعم الترتيبات الخاصة بالبيانات المالية الدورية الموثوق بها.
- (4) يمكنها حماية أصول المتلقين الرئيسيين.
- (5) تخضع لترتيبات مراجعة مقبولة.

ب. الترتيبات المؤسسية والبرنامجية التي تتضمن:

- (1) الوضع القانوني للدخول في اتفاقية المنحة مع الصندوق العالمي.
- (2) قيادة مؤسسية وإدارة فعالة وأنظمة صنع قرار ومسؤولية واضحة.
- (3) أنظمة معلومات وبنية أساسية كافية لدعم تنفيذ العرض بما فيه مراقبة أداء المتلقين الفرعيين والكيانات الخارجية في المواعيد والأسلوب المطلوب.
- (4) الخبرة الصحية الكافية (الإيدز والفيروس المسبب لهن السل و/أو الملاريا والخبرات المتداخلة المصاحبة لها (الماليات والتوريدات والقانون والمراقبة والتقييم).

ج. أنظمة إدارة الإمدادات والتوريدات التي:

- (1) توفر الإمدادات وخطة الإدارة الأساسية التي تبين كيفية التزام المتلقي الرئيسي لمبادئ المتلقي الرئيسي والتي تتضمن، ضمن أشياء أخرى، عمليات شراء تنافسية وشفافة ومراقبة جودة تامة والتوافق مع القوانين المحلية والاتفاقيات الدولية والاستخدام المناسب للمنتجات الطبية والآليات الخاصة بمراقبة تطور المقاومة للأدوية عند الضرورة والوقاية المسؤولة.
- (2) تقدم القدر الكافي من المنتجات الجيدة للمستخدم النهائي في الوقت المناسب (خاصة في مجال المنتجات الخاصة بالصحة) التي تم توريدها من خلال العمليات شفافاً وشفافية.
- (3) تقدم مسؤولية كافية لكافة التوريدات الموردة.

د. ترتيبات المراقبة والتقييم التي:

- (1) تجمع البيانات البرنامجية وتسجيلها بإجراءات مراقبة جودة مناسبة.
- (2) تدعم تحضير التقارير البرنامجية الدورية الموثوق بها.

ترتيبات وكيل متلقي المنح

3) توفر البيانات لتقييمها والدراسات الأخرى.

16. في حالة عدم كفاية القدرات الداخلية، يمكن للمتلقين الرئيسيين التعاقد من الباطن أو الحصول على بعض الوظائف الضرورية بطريقة أخرى لإنجاح تنفيذ عرض المنحة الموافق عليها.
17. يشجع الصندوق العالمي حلول التنفيذ التي تطور من الملكية وبناء القدرات والترتيبات المستمرة المحلية على مستوى البلد. ولهذا يتوقع الصندوق عادة أن تعين آلية التنسيق القطرية متلقي تمويل محلي أو أكثر من القطاعين العام والخاص أو المجتمع المدني بين أعضائها لكي تكون متلقياً رئيسياً. يطلب الصندوق العالمي من آلية التنسيق القطرية إرسال محاضر الاجتماعات الخاصة بمناقشة وتقرير تعيين المتلقي الرئيسي.
18. أفضل الترتيبات ملائمة أن يكون المتلقي الرئيسي في معظم الأحيان كيان من أحد القطاعات يتحمل مسؤولية المتلقي الرئيسي لجزء معين من العرض، بينما يتحمل مسؤولية المتلقي الرئيسي للجزء الآخر من العرض كيان من قطاع آخر. على سبيل المثال، يمكن أن تكون وزارة الصحة أو المالية متلقياً رئيسياً بالنسبة للجزء الخاص بالقطاع العام من العرض، بينما أن يكون ممثل من المجتمع المدني أو القطاع الخاص متلقياً رئيسياً للجزء الخاص بالقطاع غير العام.
19. مع تواجد اتجاهات القطاعات العريضة (SWAPs) أو ترتيبات مماثلة أخرى بالنسبة لتمويل مجموع المانحين، يمكن لآلية التنسيق القطرية استخدام الترتيبات طالما تتضمن أنظمة المسؤولية التي تسمح بالشفافية وتوفير التقارير الموثوق بها بالنتائج والتعاملات المالية والميزانيات.
20. في حالات استثنائية، إذا انتهت آلية التنسيق القطرية إلى عدم توفر متلقي تمويل محلي مؤهل ليصبح متلقياً رئيسياً، فيمكن للصندوق العالمي الموافقة على ترتيبات قيام المكتب المحلي لمنظمة متعددة الأطراف بمسؤوليات المتلقي الرئيسي. مطلوب هذا الحل المتلقي الرئيسي للتوافق مع الحد الأدنى من متطلبات نفس القدرة التي يتوافق معها المتلقون الرئيسيون. يتوقع الصندوق العالمي أن يكون هذا الترتيب ذي طبيعة مؤقتة ومع الوقت يتم استخدام كيان أو بضعة كيانات كمتلقي (متلقين) رئيسي بمجرد اكتساب قدراتهم القوة المطلوبة.

الجزء الخامس: تقييم المتلقين الرئيسيين

21. قبل توقيع اتفاقية المنحة مع المتلقي الرئيسي المعين، يطلب الصندوق العالمي من وكلاء التمويل المحليين الخاصين به داخل البلد تقييم توفر الأنظمة والترتيبات الإدارية وقدرات التنفيذ المطلوبة في المتلقي الرئيسي المعين لتحمل مسؤولية العرض الموافق عليها. سيحدد هذا التقييم الفجوات الوظيفية الهامة التي يجب معالجتها على المدى القصير و/أو الطويل لتحسين كفاءة تنفيذ العرض وفعاليتها.
22. إذا توفرت تقارير تقييم للمتلقي الرئيسي موثوق بها بالفعل، أي من مانحين آخرين، فلا يجب تكرار هذا التقييمات. يجب أن يقوم وكيل الصندوق المحلي بالتقييم الأصلي فقط في المجالات التي لا يكون للمتلقي الرئيسي فيها سجلاً مسلسلاً أو هناك حاجة للتحقق من صحة قدرات معينة. طور الصندوق العالمي إرشادات التقييم بالإضافة إلى بعض النماذج وقوائم التحقق والاستبيانات التي يمكن لوكيل الصندوق المحلي استخدامها.
23. كنتيجة لتقييم المتلقي الرئيسي، يقدم وكيل الصندوق المحلي توصية إلى الصندوق العالمي أن المتلقي الرئيسي (أ) لديه الحد الأدنى من القدرات والأنظمة المطلوبة أو (ب) يحتاج إلى اكتساب بعض القدرات الإضافية وهو قادر على ذلك بأسلوب وتوقيت مناسبين أو (ج) يتطلب تقوية رئيسية للقدرات التي تبدو مفرطة تحت تلك الأحوال. يجب مناقشة تقرير التقييم مع المتلقي الرئيسي والذي يجب عليه توضيح طرق إكمال قدراته أو من ناحية أخرى معالجة أي نقاط الضعف معروفة. وفي الحالة (ج) السابقة، يمكن أن يطلب الصندوق العالمي من آلية التنسيق القطرية تحديد متلقي رئيسي أو أكثر بديل.

24. وبناء على التقييم، يقرر الصندوق العالمي الدخول من عدمه في اتفاقية المنحة مع المتلقي الرئيسي الذي لديه إجراءات تقوية القدرات أو التدابير الأخرى التي يجب على المتلقي الرئيسي اتخاذها قبل أول عملية صرف مصروفات أو صرف مصروفات لاحقة. سيتم تضمين مثل هذه الإجراءات أو التدابير كشروط مسبقة في اتفاقية المنحة. يقرر المتلقي الرئيسي، بمساعدة الآخرين في آلية التنسيق القطرية حسب الملاءمة، كيفية اكتساب تقوية القدرات الضرورية، كما يحدد الجهات التي يمكنها أن تقدم المساعدة في تنفيذ هذا الغرض.

الجزء السادس: اتفاقية المنحة: ميزات البرنامج المطلوب ونتائجه

25. يدخل الصندوق العالمي والمتلقين الرئيسيين في اتفاقية منحة تحدد التزاماتهما القانونية. يُعد الاتفاق على تحقيق نتائج البرنامج المراد أثناء فترة المنحة نظراً لارتباطها بالأهداف الرئيسية للبرنامج المحددة في العرض الخاص بالمنحة هو الجزء الضروري من مفاوضات اتفاقية. وبهدف المراقبة، يجب قياس التقدم نحو كل هدف رئيسي من أهداف البرنامج الرئيسية بواسطة عدد قليل من المؤشرات القابلة للتحقق منها بسهولة مقابل الأهداف الدورية.² يتم تضمين الأهداف الرئيسية للبرنامج والمؤشرات الرئيسية الموافق عليها والأهداف الدورية في اتفاقية المنحة وتستخدم كأداة إدارة لمراقبة تقدم البرنامج: ومن أجل أغراض المراقبة الخاصة بالمتلقي الرئيسي، وتحديثات تقدم البرنامج الخاصة بالمتلقي الرئيسي، ومراجعة الصندوق لتقدم البرنامج والقرارات التي تتعلق بالمصروفات الإضافية.

26. ما لم يتفق الصندوق العالمي والمتلقي الرئيسي على خلاف ذلك، أي، استناداً إلى أنظمة التقارير الموجودة الخاصة بالمتلقي الرئيسي أو ترتيبات المانح المشتركة، يجب أن تتضمن اتفاقية المنحة نتائج البرنامج المطلوبة على أساس ربع سنوي للسنة الأولى من فترة المنحة بالإضافة إلى النتائج المطلوبة بنهاية مدة المنحة المقدره بعامين. يجب أن تكون المؤشرات المحددة لقياس هذه النتائج متماثلة لكل فترة (أي، ربع سنوية). يكفي عادة مؤشر أو اثنان لهما الأهداف المحددة لكل هدف برنامج رئيسي لكل فترة. وعند وجود صلة، وفي فترات فاصلة مناسبة، يجب أن تتضمن المؤشرات المحددة بعض المؤشرات الصحية العامة الأكثر استخداماً التي يمكن قياس تقدمها نحو التأثير على مجرى المرض وأثره مقابل البيانات الأساسية. وفي حالة تعذر الحصول على البيانات الرئيسية المتحقق منها الخاصة بمؤشرات الصحة العامة المحددة أو أنها غير محدثة، يجب إجراء استبيان رئيسي كجزء من الأنشطة المبدئية للبرنامج.

27. إذا كانت منحة الصندوق العالمي ستقوم بتمويل توسعات لبرنامج موجود، فيجب أن يتم تحديد المؤشرات لعرض نتائج/إضافية التي تم تيسيرها خلال عمليات التمويل الإضافية.³ إذا كانت المنحة ستمول مبادرة إرشادية، فيجب أن يتم تحديد المؤشرات لتحديد التقدم الناجح منذ تأسيس المبادرة نحو تحقيق أهداف العرض الموافق عليه (أي، من مؤشرات العملية في المدى القصير حتى مؤشرات التغطية في المدى المتوسط إلى حتى مؤشرات التأثير خلال المدى الطويل⁴).

² أي، الهدف المخطط بنهاية الربع 4 السنة 1: 1000+ امرأة مصابة بالإيدز تتلقى علاج مضاد للفيروس لمنع نقل فيروس الإيدز من الأم للطفل، الهدف المخطط بنهاية الربع 4 السنة 2: 6000+ امرأة مصابة بالإيدز تتلقى علاج مضاد للفيروس لمنع نقل فيروس الإيدز من الأم للطفل.

³ أي، مناطق إضافية أو مجموعات يغطيها برنامج DOTS قومي.

⁴ أي، العملية: تم تأسيس برنامج تدريب لتعلم مهارات حياة الفيروس المسبب للإيدز، التغطية: معرفة منع الإيدز والفيروس المسبب له بين العمر 15-24 (%هدف مقابل القاعدة)، التأثير: تفشي الفيروس المسبب للإيدز بين العمر 15-24 (%هدف مقابل القاعدة).

28. في اتفاقية المنحة، يتفق أيضاً المتلقي الرئيسي والصندوق العالمي على المبلغ الإجمالي لمنحة التمويل فترتها عامين والمبالغ التي سيتم صرفها على فترات زمنية دورية. ولهذا الغرض، يتلقى الصندوق العالمي من وكيل الصندوق المحلي استناداً إلى مراجعة معتدلة لميزانية البرنامج.

مؤشرات قياس النتائج

- **العملية** – الأنشطة والأنظمة والإجراءات والمخرجات الأخرى التي يجب إكمالها في المدى القصير لتحقيق التحسينات أو التغطية أو توصيل الخدمات للمجموعات المستهدفة.
- **التغطية** – التغييرات في المتغيرات الأساسية في المدى المتوسط التي توضح الوصول إلى أكبر عدد من الأشخاص في المجموعات المستهدفة المحددة واستقادتهم من الخدمات والتدخلات المحسنة.
- **التأثير** – التغييرات خلال فترة أطول من المرض والوفيات أو أعباء المرض في السكان المستهدفين والتي تبين تحقيق الأهداف الأساسية من التدخل.

29. ومن أجل أغراض الإدارة، يتوقع أن يكون للمتلقين الرئيسيين خططهم للعمل وميزانياتهم، وخطة رئيسية لإدارة التوريدات والإمدادات وخطة للمراقبة والتقييم (خطة M&E). يجب أن تستند المؤشرات والأهداف الدورية المحددة لمراقبة تقدم البرنامج وخطة المصروفات الدورية من الصندوق العالمي إلى خطط المتلقين الرئيسيين. وفي حالة عدم إكمال المتلقي الرئيسي لخطط التنفيذ خاصته أثناء مفاوضات اتفاقية المنحة، يمكن للصندوق العالمي والمتلقي الرئيسي الاتفاق على بعض المخرجات الخاصة استناداً إلى الأنشطة المخططة للربع أو الربعين الأوليين أثناء إكمال خطط التنفيذ.

30. واستناداً إلى تقدم التنفيذ، قد يحتاج المتلقي الرئيسي إلى تحديث دوري للخطط الخاصة بالنتائج المطلوب تحقيقها والمصروفات المطلوبة من الصندوق العالمي. ولإيجاد التناغم بين التخطيط وإعداد التقارير مع التخطيط السنوي العادي للمتلقي الرئيسي، يمكن للمتلقي الرئيسي أيضاً اختيار تحديث خطته عند إجراء خطته المالية السنوية المعتادة. سيتم مراجعة هذه الخطط المحدثة بواسطة وكيل الصندوق المحلي وتتم الموافقة عليها بواسطة الصندوق العالمي. ويجب الموافقة على خطط السنة الثانية من المنحة على الأكثر في نفس وقت آخر دفعة صرف من التمويل للسنة الأولى.

الجزء السابع: التمويل والمصروفات والتقارير القائمة على الأداء

31. أثناء فترة المنحة، يربط الصندوق العالمي صرف مصروفات المنحة بالبراهين الدورية لتقدم البرنامج والمسئولية المالية. والمقصود من هذا الاتجاه هو توفير أداة لإدارة للمتلقين الرئيسيين والصندوق العالمي لضمان تحديد الجهود والأموال الفعالة مبكراً لتسهيل التكرار/التوسيع المبكر للجهود الفعالة والإجراءات التصحيحية حسب الضرورة. يشجع الصندوق العالمي ترتيبات تقارير المانحين المشتركة بالإضافة إلى استخدام أنظمة المتلقي الرئيسي الموجودة طالما توفر التقارير التي تتسم بالشفافية والدقة لنتائج البرنامج والمسئولية المالية.

32. يمكن الاتفاق على ترتيبات المصروفات والتقارير بين المتلقي الرئيسي والصندوق العالمي استناداً إلى، على سبيل المثال، أنظمة تقارير المتلقي الرئيسي الموجودة أو ترتيبات المانحين المشتركة. عند قيام الصندوق العالمي بالتمويل المشترك مع مانحين آخرين لبرنامج (أي كجزء من ترتيبات اتجاهات القطاعات العريضة (SWAP))، يجب تنسيق توقيت التقارير البرنامجية والمالية ومحتوياتها وتكرارها وبنيتها مع المتلقي الرئيسي والمانحين الآخرين، ليتم تنظيم التقارير الخاصة بأغراض الصندوق العالمي مع ترتيبات التقارير المشتركة. وفي هذه الحالات، يقدم المتلقي الرئيسي تقريراً عن النتائج/الإضافية تم تيسيرها في خلال

ترتيبات وكيل متلقي المنح

التمويل/الإضافي من الصندوق العالمي، كما هو مذكور في الاتفاقية ونصيب نسبة الصندوق من إجمالي النفقات.

33. ما لم يتم التوصل إلى اتفاقية أخرى للمصروفات بين المتلقي الرئيسي والصندوق العالمي، يقوم الصندوق عادة بصرف مصروفات التمويل للمتلقين الرئيسيين على أساس ربع سنوي للعام الأول من المنحة على الأقل. وبالتالي، يمكن للصندوق العالمي والمتلقي الرئيسي على إجراء المصروفات على أساس نصف سنوي. وما لم يتم الاتفاق على ترتيبات أخرى بين الصندوق العالمي والمتلقي الرئيسي، تستند المصروفات إلى متطلبات الدفع النقدي وأداء البرنامج المتوقعة حسب تقرير المتلقي الرئيسي في **تحديثات التقدم وطلبات المصروفات**. تغطي المصروفات عادة متطلبات الدفع النقدي للبرنامج/فترة المصروفات القادمة⁵ (أي، الربع القادم) بالإضافة إلى ربع إضافي للسماح دائماً بتوفر نقدية لدى المتلقين الرئيسيين أثناء النظر في طلبات المصروفات من قبل الصندوق العالمي. يمكن للمتلقي الرئيسي طلب مصروفات إضافية خارج فترات المصروفات العادية مع تقديم المبررات المناسبة.

34. تتضمن طلبات المصروفات وتحديثات التقدم (1) المبالغ التي يطلبها المتلقي الرئيسي من الصندوق العالمي لتغطية المتطلبات النقدية حتى المرة التالية من الصرف بالإضافة إلى ربع إضافي، و(2) تحديث موجز عن التقدم المحرز أثناء فترة المصروفات في تحقيق نتائج البرنامج بالمقارنة مع الأهداف، و(3) إجمالي النفقات أثناء الفترة مقارنة بالميزانية. ومع طلبات المصروفات وتحديثات التقدم، يقدم المتلقي الرئيسي بيان مصادر التمويل واستخداماته (بيان التدفقات النقدية) للفترة كما هي في أنظمة الحسابات والتقارير العادية لديه.

35. يرسل المتلقي الرئيسي طلبات المصروفات وتحديثات التقدم إلى الصندوق العالمي عن طريق وكيل الصندوق المحلي، والذي يقوم بمراجعتها والتحقق من صحة محتوياتها، ويجري مراجعات خاصة لأداء البرنامج والمسئولية المالية والتي تعد ضرورية بالنسبة للصندوق العالمي ويقدم النصيحة للصندوق بشأن المصروفات التالية. يسلم المتلقي الرئيسي نسخة من طلبات المصروفات وتحديثات التقدم للأعضاء الآخرين في آلية التنسيق القطرية، والذين يمكنهم التعليق على تقدم التنفيذ استناداً إلى معرفتهم وخبرتهم المحلية عن طريق وكيل الصندوق المحلي أو مباشرة إلى الصندوق العالمي. يقرر الصندوق حيال طلب المصروفات بما فيها مبالغ المصروفات ويقدم الإرشاد للوصي لصرف المبلغ الموافق عليه للمتلقي الرئيسي. استناداً إلى تحديثات التقدم، يتمكن الصندوق العالمي من تحديد "قصص النجاح" بالإضافة إلى المتلقين المحتاجين للمساعدة.

36. ليس بالضرورة أن تشير صعوبات التنفيذ المبدئية إلى عدم استمرار التمويل للأبد، باستثناء وجود دليل إساءة استخدام التمويل. وعند وجود صعوبات، يجب أن يوفر المتلقين الرئيسيين آليات لتحسين الأداء المالي والبرنامجية. سيحدد الصندوق العالمي بنصيحة وكيل الصندوق المحلي المستوى المناسب من التمويل حسب التحسينات المحققة.

37. ما لم يتم الاتفاق على ترتيبات إعداد تقارير أخرى بين الصندوق العالمي والمتلقي الرئيسي، يقدم المتلقي الرئيسي تقرير التقدم للسنة المالية إلى الصندوق العالمي مع معلومات مالية وبرنامجية مجمعة للبرنامج في نهاية السنة المالية. يرسل المتلقي الرئيسي تقرير التقدم للسنة المالية عن طريق وكيل الصندوق المحلي ويسلم نسخة لأعضاء آلية التنسيق القطرية الآخرين. يراجع وكيل الصندوق المحلي ويتحقق من صحة محتويات التقرير ويقدم النصيحة المناسبة للصندوق العالمي. يراجع الصندوق التقرير والنصيحة المقدمة من وكيل الصندوق المحلي ويقرر الإجراءات الضرورية.

38. يجب مراجعة البيانات المالية للتقدم سنوياً. تستند متطلبات المراجعة للصندوق العالمي إلى تناسق جهود المانحين وأفضل التوصيات.⁶ يجب استخدام قواعد المراجعة الدولية المتبعة أو القواعد القومية التي تتسق مع القواعد الدولية في كافة الجوانب لإجراء المراجعة. عند قيام الصندوق العالمي بالتمويل المشترك مع مانحين آخرين لبرنامج (أي كجزء من ترتيبات اتجاهات القطاعات العريضة (SWAp))، يقبل تقرير

⁵ يتم تحديد فترة المصروفات حسب الفترة الزمنية الفاصلة الدورية والتي يتلقى المتلقي الرئيسي التمويل لها من الصندوق العالمي ويقدم تحديث التقدم. أثناء العام الأول من المنحة تساوي فترة المصروفات عادة ربع واحد.

⁶ كما هو موصى به من قبل لجنة المساعدة التنموية (DAC) لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) Task Force on Donor Practices Good Practice Reference Paper حول إعداد التقارير عن العناصر المالية والمراجعة.

مراجعة واحد يشمل كافة نفقات البرنامج طالما يمكن تحديد منحة ونفقات الصندوق العالمي لأغراض البرنامج بوضوح.

39. يرسل المتلقي الرئيسي تقرير المراجعة إلى وكيل الصندوق المحلي ويسلم نسخة لأعضاء آلية التنسيق القطرية الآخرين. يراجع وكيل الصندوق المحلي تقرير المراجعة، وينصح الصندوق العالمي بالاستجابة المناسبة لأي مواضيع في تلك المسألة. ولا يقوم وكيل الصندوق المحلي بمراجعة البيانات المالية للبرنامج بنفسه.

40. عند قيام المتلقي الرئيسي بتحويل كل أو جزء من المنحة إلى متلقين فرعيين، يجب أن يكون لدى المتلقي الرئيسي أنظمتها المناسبة لتقييم تنفيذ المتلقين الفرعيين واستخدام عائدات المنحة ومراقبتها، بما فيها متطلبات التقارير والمراجعة المشابهة لمتطلبات الصندوق العالمي. لا يشترط الصندوق بيان مالي مجمع لنفقات المتلقي الرئيسي والمتلقين الرئيسيين لأغراض المراجعة. يرسل المتلقي الرئيسي نسخ من تقارير المراجعة التي يتلقاها من المتلقين الفرعيين التابعين له إلى وكيل الصندوق المحلي.

التمويل المستند للأداء: أسس قرارات الصندوق العالمي			
المسؤول	التوقيت/التكرار	المحتوى	
المتلقون الرئيسيون	السنة الأولى: خلال 45 يوم بعد نهاية الأرباع المالية للمتلقي الرئيسي.	<ul style="list-style-type: none"> • طلب مصروفات مع متطلبات التمويل لفترة المصروفات التالية بالإضافة إلى ربع إضافي. • تحديثات التقدم المالي والبرنامجي: النتائج الفعلية المحققة مقابل الخطط. – النفقات الفعلية مقابل الميزانية. • بيانا مصادر التمويل واستخداماته. • المعلومات المالية والبرنامجية المجمعة للبرنامج للسنة المالية للمتلقي الرئيسي. • تقرير بواسطة مراجع مؤهل يغطي كافة نفقات برنامج المتلقي الرئيسي أثناء السنة المالية. 	<ul style="list-style-type: none"> • طلبات المصروفات وتحديثات التقدم
المتلقون الرئيسيون	خلال 90 يوماً بعد نهاية السنة المالية للمتلقي الرئيسي.	<ul style="list-style-type: none"> • نسخ تقرير المراجعة يغطي نفقات برنامج المتلقين الفرعيين أثناء السنة المالية. • تقييم تقدم التنفيذ لأول 18 شهراً. • معلومات مكملة تتضمن: المؤشرات القطرية حول حالة المرض. – وصف وظيفة آلية التنسيق القطرية والمشاركات. – وصف الارتباطات مع البرامج القومية الأخرى ذات الصلة. – مستوى/توزيع إجمالي الموارد المالية القومية للأمراض الثلاثة والأهداف المتعلقة بالبرنامج. • طلب التمويل المستمر يتضمن: فترة التمويل والميزانية والأهداف والنتائج المرجوة. – التغييرات المقترحة في اتفاقيات التنفيذ (إن وجدت). 	<ul style="list-style-type: none"> • تقارير تقدم السنة المالية • تقارير المراجعة • طلب التمويل المستمر
آلية التنسيق القطرية	خلال 6 أشهر بعد نهاية السنة المالية للمتلقي الرئيسي.		
			<ul style="list-style-type: none"> • ما لم يتم التوصل إلى اتفاق آخر بين الصندوق العالمي والمتلقي الرئيسي، أي استناداً إلى أنظمة التقارير الموجودة للمتلقي الرئيسي أو اتفاقيات المانحين المشتركة.